

إعلان عن مباراة ولوج السلك العادي للمعهد الملكي للإدارة الترابية (فوج : شتنبر 2021- يونيو 2023)

تنظم وزارة الداخلية يوم الأحد 21 مارس 2021 ابتداء من الساعة السابعة والنصف صباحا، مباراة لتوظيف 130 متدربا لولوج السلك العادي للمعهد الملكي للإدارة الترابية، بمقر كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية - السويسي، الكائن بشارع محمد بن عبد الله الركراكي، العرفان، الرباط.

1. شروط وكيفية المشاركة في المباراة:

1. شروط المشاركة:

- طبقا لمقتضيات المادة 15 من المرسوم رقم 2.08.291 الصادر في 5 من رجب 1429 (9 يوليوز 2008) المتعلق بالمعهد الملكي للإدارة الترابية والمادة 3 من قرار وزير الداخلية رقم 1338.18 الصادر في 8 شعبان 1439 (25 أبريل 2018) بتحديد نظام مباراة ولوج السلك العادي للمعهد الملكي للإدارة الترابية، تفتح هذه المباراة في وجه المترشحات والمترشحين:
- البالغين 35 سنة على الأكثر عند تاريخ إجراء المباراة والحاصلين على أحد الدبلومات التي تخول الحق في التوظيف، على الأقل، في سلم الأجور رقم 10 أو في درجة أو إطار مماثل؛
 - الموظفين المرسمين والبالغين 35 سنة على الأكثر عند تاريخ إجراء المباراة والمنتمين إلى درجة أو إطار مرتب، على الأقل، في سلم الأجور رقم 10 أو في درجة أو إطار مماثل، بعد ترخيص صريح من لدن إدارتهم؛
 - البالغين من حيث الطول، ومن غير انتعال أحذية، 1,60 متر على الأقل بالنسبة للإناث، و 1,70 متر على الأقل بالنسبة للذكور؛
 - المستوفين لشروط القدرة البدنية التي يتطلها القيام بالمهام.

2. كيفية المشاركة:

يتعين على المترشحات والمترشحين تعبئة استمارة طلب المشاركة في المباراة بالموقع الإلكتروني <http://concours.interieur.gov.ma> تفتح عملية التسجيل خلال الفترة الممتدة من يوم السبت 06 فبراير 2021 إلى حدود الساعة الثانية عشر زوالا من يوم الأحد 14 فبراير 2021. تعتبر هذه الاستمارة، بعد تعبئتها وتأكيد المعلومات المضمنة بها بصفة نهائية من طرف المترشحة أو المترشح، بمثابة ترشيح للمشاركة في الانتقاء الأولي. وتصبح غير قابلة للتعديل بمجرد نهاية الأجل المخصص للتسجيل الإلكتروني. تقوم لجنة الانتقاء الأولي بحصر لائحة المترشحات والمترشحين المقبولين للمشاركة في الانتقاء الأولي، حسب الاستحقاق، وفق الترتيب التنازلي لمجموع النقط النهائية للانتقاء الأولي المحصل عليها بعد التطبيق المعلوماتي لمعايير الانتقاء المنصوص عليها في المادة 4 من قرار وزير الداخلية رقم 1338.18 المشار إليه أعلاه. وتتمثل هذه المعايير في الشواهد العلمية المحصل عليها والتجربة المهنية والسن عند تاريخ اجتياز اختبائي القبول الأولي. تتم دعوة المترشحات والمترشحين المسجلين للمشاركة في الانتقاء الأولي، حسب الترتيب المذكور، عبر الموقع الإلكتروني للمباراة، من أجل وضع ملفات ترشيحهم، بصفة شخصية، قصد دراستها من طرف لجنة الانتقاء الأولي، وذلك خلال الفترة الممتدة من يوم الاثنين 22 فبراير 2021 إلى غاية يوم السبت 27 فبراير 2021، من الساعة الثامنة والنصف صباحا إلى الساعة الرابعة والنصف بعد الزوال، بالعنوان التالي: وزارة الداخلية، شارع محمد الخامس الحي الإداري، الرباط - شالة. ويتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- استمارة يتم تحميلها من الموقع الإلكتروني للمباراة <http://concours.interieur.gov.ma> موقعة ومصححة الإمضاء من طرف المترشحة أو المترشح، وتعتبر هذه الاستمارة بمثابة تصريح بالشرف بصحة المعلومات المضمنة بها؛
- نسخة مشهود بمطابقتها لأصل الشواهد العلمية المحصل عليها؛
- نسخة مشهود بمطابقتها لأصل كشف النقط لسنوات الدراسة بالإجازة أو ما يعادلها، بالنسبة للمترشحين الحاصلين على دبلوم الإجازة أو ما يعادلها؛
- نسخة مشهود بمطابقتها لأصل كشف النقط لسنوات الدراسة بالإجازة والماستر أو ما يعادلها، بالنسبة للمترشحين الحاصلين على دبلوم الإجازة والماستر أو ما يعادلها؛
- نسخة من البطاقة الوطنية للتعريف الإلكترونية؛
- صورتان شخصيتان للمترشحة أو المترشح حديثي العهد؛

- نسخة حديثة العهد من قرار المعادلة بالنسبة للحاصلين على دبلومات مسلمة من المؤسسات العليا الأجنبية؛
 - ترخيص لاجتياز المباراة مسلم من لدن الإدارة المشغلة مصحوب بنسخة من قرار التعيين بالنسبة للمترشحات أو المترشحين الموظفين أو بنسخة من عقد التشغيل بالنسبة للمترشحات أو المترشحين المتعاقدين مع الإدارة؛
 - كل وثيقة تثبت صحة المعلومات المضمنة باستمارة التصريح بالشرف.
- لا تقبل ملفات الترشيح التي:

- لم تستوف شرط التسجيل المسبق بالموقع الإلكتروني المعد للمباراة؛
- غير المرفقة بالوثائق المطلوبة بما فيها تلك المثبتة لصحة المعلومات المضمنة باستمارة التصريح بالشرف، أو التي لا تتطابق وثائقها مع المعلومات المضمنة بالاستمارة المذكورة، ولو كانت تستوفي شرط التسجيل بالموقع الإلكتروني المذكور؛
- المودعة خارج الأجل.

يتم إشعار المترشحات والمترشحين المقبولين نهائياً في الانتقاء الأولي عبر الموقع الإلكتروني المعد للمباراة، ويعتبر هذا الإشعار الإلكتروني بمثابة استدعاء لاجتياز اختبارات مرحلة القبول الأولي.

يتعين على المترشحات والمترشحين المقبولين لاجتياز الاختبارات الكتابية تحميل استدعاءاتهم من الموقع الإلكتروني المعد للمباراة.

II. الاختبارات:

طبقاً للمواد 7 و8 و9 من قرار وزير الداخلية رقم 1338.18 المشار إليه أعلاه، تجرى المباراة عبر مرحلتين:

1. مرحلة القبول الأولي، وتشتمل على اختبارين كتابيين:

أ- اختبار باللغة العربية يتضمن تحرير موضوع حول مستجدات الحکامة والتنمية الترابية، (المدة: ثلاث ساعات؛ معامل 4). وتعتبر إقصائية كل نقطة تقل عن 5 من 20؛

ب- اختبار بلغة أجنبية يتضمن:

• تحرير موضوع حول المستجدات القانونية أو السياسية أو الاقتصادية أو الاجتماعية أو البيئية، (المدة: ثلاث

ساعات؛ معامل 4). وتعتبر إقصائية كل نقطة تقل عن 5 من 20؛

• الإجابة على استبيان متعدد الخيارات أو ذي إجابات قصيرة يتعلق بالثقافة والمعارف العامة لا سيما تلك المرتبطة

بتاريخ وسير المؤسسات الوطنية وقواعد السلوك المواطن، وتنظيم ومهام وزارة الداخلية (المدة: ثلاثين دقيقة؛

معامل 2).

يقبل لاجتياز اختبارات مرحلة القبول النهائي المترشحات والمترشحين الأوائل، المرتبون حسب الاستحقاق بناء على مجموع النقط المحصل

عليها في اختبارات القبول الأولي، وذلك في حدود ثلاثة أضعاف المناصب المتبارى بشأنها على الأكثر.

2. مرحلة القبول النهائي وتشتمل على اختبارين:

أ- اختبار بـسيكو-تقني تقييبي يتضمن:

• اختبار بـسيكو-تقني؛

• اختبار تقييبي (معامل 5).

ب- اختبار شفوي (معامل 10). وتعتبر إقصائية كل نقطة تقل عن 8 من 20.

- Une copie récente de l'arrêté d'équivalence pour les titulaires de diplômes délivrés par des établissements supérieurs étrangers ;
- Une autorisation de participation au concours délivrée par l'administration employeuse, et une copie de l'arrêté de nomination pour les candidates ou candidats fonctionnaires ou une copie du contrat de travail pour les candidates ou candidats contractuels avec l'administration ;
- Toute pièce attestant de l'authenticité des renseignements contenus dans le formulaire de déclaration sur l'honneur.

Ne sont pas acceptés les dossiers de candidature qui :

- Ne remplissent pas la condition d'inscription préalable sur le site électronique du concours ;
- Ne contiennent pas les pièces demandées, dont celles justifiant l'authenticité des informations contenues dans le formulaire de déclaration sur l'honneur, ou dont les pièces ne sont pas conformes aux renseignements contenus dans le formulaire précité, même s'ils remplissent la condition d'inscription en ligne précitée ;
- Sont déposés hors délais.

Les candidates et candidats admis définitivement en présélection sont avisés via le site électronique du concours. Cet avis électronique vaut convocation pour la participation aux épreuves de l'étape d'admissibilité.

Les candidates et candidats retenus pour passer les épreuves écrites sont tenus de télécharger leurs convocations à partir du site électronique du concours.

II - Epreuves du concours :

Conformément aux articles 7, 8 et 9 de l'arrêté du ministre de l'intérieur n° 1338 -18 précité, le concours se déroule en deux étapes :

1. Une étape d'admissibilité qui comprend deux épreuves écrites :

- a) Une épreuve de dissertation en langue arabe portant sur un sujet d'actualité relatif à la gouvernance territoriale et au développement territorial (durée : trois heures ; coefficient 4). Toute note inférieure à 5 sur 20 est éliminatoire ;
- b) Une épreuve en langue étrangère qui comporte :
 - Une dissertation portant sur un sujet d'actualité juridique, politique, économique, sociale ou environnementale (durée : trois heures ; coefficient 4). Toute note inférieure à 5 sur 20 est éliminatoire ;
 - Un questionnaire à choix multiples ou à réponses courtes portant sur la culture et les connaissances générales, notamment celles relatives à l'histoire et au fonctionnement des institutions nationales, aux règles du comportement citoyen et à l'organisation et aux missions du ministère de l'intérieur (durée : trente minutes ; coefficient 2).

Sont admis à passer les épreuves de l'étape d'admission, dans une proportion égale à trois fois au plus le nombre des postes à pourvoir, les premiers candidates et candidats classés par ordre de mérite des notes obtenues aux épreuves de l'étape d'admissibilité.

2. Une étape d'admission qui comporte deux épreuves :

- a) Un test psychotechnique/assessment comportant :
 - Un test psychotechnique ;
 - Un test d'assessment (coefficient 5) ;
- b) Un test oral (coefficient 10). Toute note inférieure à 8 sur 20 est éliminatoire.